



المنظمات الدولية

المحاضرة الأولى



فكرة التنظيم الدولي وخصائصه وأهدافه النظرية العامة للمنظمات الدولية

الفصل الأول

تعريف المنظمة الدولية وأنواعها

الفصل الثاني

المعاهدة المنشأة للمنظمة الدولية

الفصل الثالث

الشخصية القانونية للمنظمات الدولية

الفصل الرابع

العضوية في المنظمات الدولية

الفصل الخامس

أجهزة المنظمات الدولية

الفصل السادس

سلطات المنظمات الدولية

الفصل السابع

الموظف الدولي

الفصل الثامن

حصانات وامتيازات المنظمات الدولية

الفصل التاسع

تمويل المنظمات الدولية

فكرة التنظيم الدولي وخصائصه وأهدافه:

لقد تميز المجتمع الدولي في بداية تطوره بانقسام الجماعة الدولية الى أنظمة سياسية انفرادية مستقلة كل منها عن الأخرى، وهذه الأنظمة هي التي اطلق عليها اصطلاح الدولة ، وفي سبيل اشباع الحاجات المتبادلة اضطرت الى الاتصالات المتبادلة فيما بينها وارسال البعثات الدبلوماسية والقنصلية وفق قواعد جرى التعارف عليها، وفي سبيل تنظيم هذا الاتجاه لمواكبة التطور الحاصل المجتمع الدولي ، تم ابرام العديد من الاتفاقيات الدولية المنظمة للشؤون والمصالح والحاجات المتبادلة فيما بين الدول ، واستمر المجتمع الدولي في تطوره مرتبطاً بتطور مظاهر العلاقات الدولية الى ان وصل الى مرحلة اكثر نمو وهي التي تسمى بمرحلة (التنظيم الدولي)، واول مرة ظهر اصطلاح التنظيم الدولي في المجلة العامة للقانون الدولي عام 1908 كتب باللغة الالمانية وترجم الى اللغة الفرنسية فيها، فما لمقصود به ؟ وماهي خصائصه وأهدافه؟

أولاً- التنظيم الدولي: هو الاطار الذي تتشكل داخله الجماعة الدولية او هو كل مظهر للعلاقات الدولية ، اي مرحلة تنظيم على المستوى الدولي يتجاوز في اطاره حدود الدولة.

ثانياً- خصائصه: وهي

- 1- العضوية في المنظمات الدولية اختيارية ، يقوم على رضا الدول لان المنظمة الدولية ليست حكومة عالمية فوق الدول وانما هي تجمع اختياري ناتج عن اتحاد ارادات الدول المكونة للمنظمة.
- 2- يهدف التنظيم الدولي الى تحقيق مصالح مشتركة عن طريق التعاون الاختياري بين الدول ذات السيادة.
- 3- الاهتمام بمصالح الجماعة الدولية، فالتنظيم الدولي لا يهتم بمصالح فردية بين دولتين او اكثر وانما بالمصالح المشتركة للجماعة الدولية.
- 4- نبذ الحرب كوسيلة لحل المنازعات الدولية واعتبارها عملاً غير مشروع واللجوء الى الوسائل السلمية لحل مثل هذه المنازعات.
- 5- يتطلب التنظيم الدولي وجود اجهزة خاصة مزودة بسلطات محددة لتحقيق المصالح المشتركة التي يهدف اليها التنظيم الدولي.

ثالثاً- المصادر الاساسية لقانون المنظمات الدولية :

- 1- المعاهدات والاتفاقيات الدولية التي تبرمها اشخاص القانون الدولي .
- 2- اللوائح الداخلية التي تضعها المنظمات الدولية.
- 3- القواعد المكتوبة أو العرفية التي تستمد من نشاط اجهزه المنظمة وفروعها.
- 4- قواعد القانون الدولي العامة التي تقبل التطبيق على المنظمات الدولية
- 5- احكام المحاكم الدولية الصادرة في موضوعات لها علاقة بنشاط المنظمات الدولية وكذلك الاراء الاستشارية الصادرة عن محكمة العدل الدولية واحكام المحاكم الادارية التابعة للمنظمات الدولية.

رابعاً- اهداف التنظيم الدولي:

- 1- الأمن الجماعي: ان علة وجود تنظيم دولي يتمثل اساساً في السعي نحو تركيز مسؤولية حفظ السلم والامن الدوليين في المجتمع الدولي بمجموعه في اطار من التنظيم الدولي ، وان تتجه الدول في تسوية منازعاتها وفقاً للقانون عن طريق اللجوء الى طرق التسوية السلمية التي اقتضى وجودها أعمال التنظيم الدولي.
- 2- تحقيق التعاون والاقتصادي والاجتماعي: ان مقتضيات الحياة الاقتصادية والاجتماعية كانت اسبق الحاجات الحاحاً واستلزماً مما دفع الدول الى العمل على اشباعها عن طريق التعاون المتبادل بينهما، فلقد ثبت عجز القانون الدولي التقليدي عن معالجة المشكلات الاقتصادية والاجتماعية التي تثار بين الدول، وذلك بسبب ما كانت تتمسك به كل دولة من سيادة مطلقة وان لها وحدها بالتالي أن تتفرد بمواجهة مشاكلها الاقتصادية حفاظاً على مصالحها القومية، وبسبب ما كان يهدد العالم من تنافس وتسابق استعماري دافعه الحصول على مكاسب اقتصادية، كما ان التخلف الاقتصادي الذي غرقت فيه مجموعة كبيرة من شعوب العالم وما صاحب كل هذا من اضطرابات اجتماعية خطيرة اهدرت فيها حقوق الانسان ، لذا كان الدافع الاول لأعمال التنظيم الدولي هو العمل على تجنب أو على الأقل تخفيف حدة هذه المشكلات والاختلالات الاقتصادية والاجتماعية..، عن طريق انشاء هيئات تتولى تنظيم المرافق الفنية والاقتصادية والاجتماعية الدولية ، بل واكثر من ذلك في سبيل تحقيق التعاون في كافة المجالات التي تمثل الاولوية للتنظيمات الدولية. وهذا ما حرصوا عليه واضعو ميثاق الامم المتحدة فقد جاء في ديباجة الميثاق (أن شعوب الامم المتحدة قد آلت على انفسها أن تعمل على ترقية الشؤون الاقتصادية والاجتماعية للشعوب جميعها وتوحيد جهودها لتحقيق ذلك) وفي سبيل تحقيق ذلك تم انشاء جهاز خاص، يعد من الاجهزة الرئيسية لمنظمة الامم المتحدة هو (المجلس الاقتصادي والاجتماعي).

3- تحقيق الاستقلال للشعوب المستعمرة : كان الدول التقليدي يعطي شرعية فقط لكل

الانظمة والاشكال الاستعمارية، وكان ينحصر دور القانون الدولي في تنظيم الاستعمار الأقاليم غير المعترف بعضويتها في الجماعة الدولية منعاً لمخاطر التنافس حول استعمارها. إذ اقتصرت عضوية الجماعة الدولية في اول الامر على دول أوروبا المسيحية وبدأ اتساعها منذ القرن الثامن عشر بان شملت الدول المسيحية غير الاوربية ، ثم شملت بعد ذلك دول غير مسيحية بعد قبول تركيا في عضويتها، وهذا وتضم الجماعة الدولية كافة دول العالم تقريباً،

ولقد تولى التنظيم الدولي معالجة مشكلة الاستعمار والتخفيف من اثارها ، وهذا كان واضحاً من بين الاهداف الأساسية لمنظمة الامم المتحدة، إذ تضمن الفصل الحادي عشر من الميثاق، بياناً بالقواعد المنظمة لإدارة الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ، كما انشأ الفصل الثاني عشر نظام الوصاية الدولي بهدف الاشراف على الاقاليم المشمولة بالوصاية وترقية اهلها والوصول بهم الى الحكم الذاتي أو الاستقلال ، ولم يقف نشاط الامم المتحدة عند هذا القدر فقد اصدرت الامم المتحدة (الاعلان الخاص بتصفية الاستعمار) عام 1960 ، ومنح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة والذي اعلنت فيه رسمياً ضرورة وضع حد سريع وبدون قيد أو شرط للاستعمار بجميع صوره ومظاهره ، وأن لجميع الشعوب الحق في تقرير مصيرها، كما اهتمت المنظمات الاقليمية بهذا الهدف ومنها منظمة الوحدة الافريقية.